

شرح عمدة الفقه (18) _ كتاب النكاح - باب الشروط في النكاح _

الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم صلي قال رحمه الله تعالى يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا بها ما استحللتم به القلوب - [00:00:00](#)

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة. وهو ان يتزوجها الى اجل. وان شاء الله ان يطلقها في وقت بعيده ونهى عن الشرار وهو ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته. ولا صدق بينهما ولعن - [00:00:30](#)

صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل وهو متزوج المطلقة ثلاثا ليحلها لمطلقها عندك كذا ليحلها ها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه من اهتدى بهداه اما بعد - [00:00:50](#)

في النكاح الشروط في النكاح مثل الشروط في البيع من حيث المعنى الاجمالي ففي البيع شروط البيع والشروط في البيع وفي النكاح شروط النكاح والشروط في النكاح - [00:01:19](#)

هي ما يشترطه احد الزوجين على الاخر مما له فيه مصلحة او منفعة فليست هي الشروط التي يضعها الشارع انما هذه الشروط يضعها الزوجان او احدهما والفرق بينها وبين شروط - [00:01:48](#)

النكاح ان شروط النكاح ايها الشارع واما النكاح يجوز التخلي عنها ولا اسقاطها نكاح فيجوز اسقاط العفو عنها شروط النكاح ايضا لا يجوز المعاوضة اما الشروط في نتنازل عنه والشروط وشروط النكاح لازمة - [00:02:15](#)

للطرف الطرف الثاني اسقاطه وشروط كلها صحيحة لانها من فمها النكاح في اجعلها النكاح الى صحيح جائز والى محرم لا يجوز شرط يفسد العقد وشرط لا قال وان اشترطت المرأة دارها يعني اتزوجك بس على بيتي - [00:03:18](#)

ما تطلعتني من بيتي فاذا قبل بهذا الشرط لزمه الشرط على الراجح من قول العلماء انه يجب الوفاء بهذا الشرط بعض العلماء يقول يستحب والكثير من العلماء يقول يستحب الوفاء والراجح يجب - [00:04:40](#)

الوفاء بهذا الشرط ويحرم عدم الوفاء به. ويأثم على هذا اذا تركه ومع كل هذا يثبت لها الفسخ. ان ارادت الفسخ فلها حق الفسخ كما سيذكرها ايضا المؤلف او اشترطت دارا - [00:05:02](#)

الان كثير من الناس صاروا يشركون الدار تقول بيت مستقل وهذا حق لها ومع كونه حق لها الا انه ايضا في عصرنا هذا مناسب جدا ابعد عن المشاكل الناس اليوم للاسف ما عاد يتحمل بعضهم بعض - [00:05:29](#)

وبالتجربة طويلة المدى ومشاكل الناس كثير ممن يعني يسكنون مع بعض تحصل بينهم مشاكل خاصة اذا كان البيت مليون فلذلك هذا الشرط وان كان بعض الناس قديما يستنكره الا انه اليوم اصبح معتادا وارى انا انه مناسب الا لشيء - [00:05:51](#)

يضطر اليه يعني كأن يكون له والدان كبيران لابد ان يعيش معهما فهنا هو الذي ينبغي ان عليها ان تعيش مع والديه وان لم يشترط عليها واراد ان تعيش مع ولده هذا ملزم لها ما لم تشترط سواه. لكن كونه يشترط هو حجة عليها فقط - [00:06:18](#)

والا الاصل انها معه بس حتى ما يأتي بعد سنة او سنتين تقول له ابطع قال لا انا شرط عرفت وتحصل الى اليوم مشاكل بسبب هذه القضية وجزء منها ايضا - [00:06:49](#)

انه لا بنت الناس تتحمل اهلك ولاهلك احيانا يتحملونها. ولذلك ابعدوا عن المشاكل من اولها احسن لكم انا صرت انصح اكثر اللي

يتزوجون اقول له لا تعيش مع اهلك. ابد. استقل. لكن احسن شي يكون بيتك جنب اهلك - [00:07:09](#)

تدخل عليهم وانت ما بغيت وتطلع متى ما بغيت يحتاجوك لانك قريب على كل حال المقصود انه اذا شرطت دارا مستقلة الصحيح
لزم الزوج ان يوفر لها دارا مستقلة او شبطت بلدها - [00:07:30](#)

يعني قالت ما تطلعني من الرياض. لا تطلعني من مكة ما تطلعني من السعودية خلاص هذا شرط يلزم الوفاء به او ان لا يتزوج عليها
ايضا هذا لهاء حق لها. قالت انا اتزوجك بس المهم اذا الزوج بكرة تجيب على راسي وحدة ثانية. لا. شرطي انك ما تعدد - [00:07:50](#)
يجوز هذا الشرط يجوز هذا حقها وانت دخلت على بيبة او الا يتشري عليها. يعني لا يأتي عليها بامة هذا ما هو موجود هالحين قال
المؤلف رحمننا الله فلها شرطها وهذا صحيح - [00:08:18](#)

هذا صحيح لقوله صلى الله عليه وسلم ان احق ما وفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج حديث صحيح متفق عليه من
حديث عقبة رضي الله عنه عقبة ابن عامر الجهني - [00:08:43](#)

لكن لو شرطت ان يطلق زوجته هذا حرام وشرط باطل لو تقدم لامرأة وقالت له اتزوجك لكن تطلق مرتك. هذا الشرط في عصره
حرام. لا يجوز قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح - [00:09:11](#)

ولا يجوز الوفاء به لو شرطه قال المؤلف وان لم يف يعني بالشرط فلها فسق النكاح يعني يثبت لها خيار الفسخ لكن هو ايضا يجب
عليه الوفاء على الراجح من قول العلماء للحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم جعله احق الشروط - [00:09:45](#)
وللنصوص الاخرى الكثيرة مثل قول الله عز قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود انت ما ذكره المؤلف من الشروط
الصحيحة شرع بعدها في القسم الثاني وهي الشروط الباطلة - [00:10:12](#)

التي لا تصح وايضا على المشهور لا يصح معها النكاح فذكر صورا الصورة الاولى قال نكاح المتعة نكاح المتعة بضم الميم قد تكسر
قال المؤلف والزواج الى اجل يعني الى وقت محدد يقول - [00:10:39](#)

اتزوجك لمدة شهر على انه اذا انتهى الشهر هذا بطل النكاح خلاص انتهى ما عاد بينا وبينك شي او اتزوج كيلو لمدة يوم او ساعة او
اسبوع او سنة هذا يسمى نكاح المتعة. سمي نكاح المتعة لامرين. الامر الاول - [00:11:18](#)

لانه يستمتع بها ثم يتركها والثاني بان مقصده الاساسي هو التمتع بالجماع وهذا النكاح كان جائزا في اوائل التشريع في المدينة ثم
نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم واخر ما نهى عنه - [00:11:43](#)

في حجة الوداع ثم نهى عنه ايضا بعد ذلك في اوطاس في نهى عنه في فتح مكة ثم في اوطاس لم يبح بعد ذلك وقد روى النهي
عنه جمع كثير من الصحابة رضي الله عنهم - [00:12:19](#)

في الصحاح والسنن والمسائيد. وممن روى النهي عنه علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كما في صحيح مسلم وغيره وقد اجمع
الصحابة رضي الله تعالى عنهم على تحريمه الا ما يروى عن ابن عباس - [00:12:46](#)

وهو ثابت عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وحكاه بعضهم عن ابي سعيد وجابر ولا اخاله يصح اما ابن عباس صحيح ثابت عن
هذا. ولهذا اشتهر انكار الصحابة على ابن عباس - [00:13:19](#)

حتى قال له علي رضي الله عنه انك رجل تائه وقال عبد الله بن الزبير والله لو فعلته لارجمنك وكان يشدد عليه الانكار عبد الله بن
الزبير رضي الله تعالى عنه في اماراته وخلافته على الحجاز - [00:13:43](#)

وعلى غيرها وقيل انه رجع وجاء عنه روايات متعددة تدل على انه رجع بعضها صريح وبعضها انه فتواه من الاطلاق الى انه يجوز
للضرورة المروي عن ابن عباس الاباحة المطلقة وانه يجوز للضرورة وانه لا يجوز مطلقا - [00:14:09](#)

قد حكى رجوعه جماعة كثيرة من العلماء رضي الله عنه اختلفت فيه الروايات وبعضهم يقول للروايات الاصح انه خصه بالضرورة
وعلى كل حال اشتهر عند العلماء انه رجع عنه ولكن يقوي انه لم يرجع ان تلاميذه كانوا يرونه. ومن اشهر تلاميذ ابن عباس عطا

وطاووس - [00:14:38](#)

وسعيد بن جبير روي عنهم اباحة نكاح المتعة وروي عن من دونهم من تلاميذهم العطاء عن عن ابن جريح عبد الملك ابن جريح

المكي ولذلك اشتهر عند العلماء ان اهل مكة يبيحون نكاح المتعة - [00:15:09](#)

حتى قال الاوزاعي الكلام المشهور المنقول عنه في تتبع الرخص قال من قال بالمتعة كمن اخذ بقول اهل مكة مكة في المتعة الى ان قال خرج من الدين يعني مسألة التتبع الرخص المعروفة - [00:15:36](#)

ولا يعني يكاد يعرف عن من بعدهم لا من اهل مكة ولا من غيرهم اباحتهم ولذلك قال بعض العلماء كان الخلاف فيه قديما ثم اجمعت الامة بعد هذا على تحريمه الا الروافض فصار علما - [00:15:57](#)

على الرفضة انهم يبيحون التمتع وهذا الكلام صحيح. قد اتفق الفقهاء فيما بعد على تحريم نكاح المتعة وانعقد اجماعهم بعد خلاف في الصدر الاول ولذلك الان نقول اجمع العلماء على ان نكاح المتعة حرام واما الروافض فلا عبرة بهم لا في خلاف ولا في - [00:16:17](#)

ونكاح المتعة حرام وباطل قال وان شرط ان يطلقها في وقت بعينه من صحتها. يعني لو اتفقوا على انه قال اطلقك بعد شهر ما قال نكاحنا لمدة شهر قال اطلقك يعني - [00:16:47](#)

وعد وجعله شرطا قال المؤلف لم يصح لانه نوع من انواع ايضا المتعة. ما دام جعلوه شرطا وقال بعض العلماء يصح والشرط باطل والشرط باطل على كل حال. لا يجوز هذا الشرط لا اشكال في عدم جوازه وعدم صحته - [00:17:24](#)

اه الثاني قال الشغار وهو ان يزوج الرجل ابنته او موليته لشخص على ان يزوجه ابنته او موليته قال ولا صداقة بينهما نكاح الشغار اختلف في مأخذه فقيل انه مأخوذ من شجر المكان اذا فرغ - [00:17:53](#)

وقيل لا انه مأخوذ من شجر الكلب اذا رفع احدى رجليه ليبول. سمي بذلك لقبحه وعلى الاول سمي بذلك بفراغه من وخلوه عن الصداق وفي الجملة النكاح نكاح الشغال له صورتان الصورة الاولى ان يجعل - [00:18:29](#)

بضع احدهما مهرا للآخرى يعني يقول زوجتك ابنتي وتزوجني بنتك بلا مهر. يعني الحرمة بدا الحرمة وهذا لا شك انه لا يجوز. في قول عامة العلماء ونقل اجماعا والصورة الثانية - [00:18:58](#)

ان يجعل بينهما مهرا لكل واحدة مهرها. لكن يبقى انه شرط انه شرط وهذا جوزه كثير من العلماء والصحيح انه لا يجوز ايضا لا يجوز لان الاحاديث جاءت مطلقة فيه - [00:19:25](#)

وقد قال معاوية في مثل هذه الصورة رضي الله تعالى عنه هذا هو الشغار الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم والخلاف في هذه المسألة قديم بين اصحابنا الحنابلة - [00:19:53](#)

هما قولان في المذهب اختار شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله انه لا يجوز وله في هذا فتوى مطولة معروفة وموجودة ضمن مجموع رحمه الله ولا شك ان هذا هو الصحيح - [00:20:12](#)

وقد جاء النهي عنه مطلقا ايضا في حديث ابي هريرة والنهي عن الشغار في تكريم للمرأة فلا يجوز ان تجعل امرأة بدل امرأة والعياذ بالله هذا من دين الجاهلية المرأة لها في الاسلام كرامتها. ولها وزنها ولها مقدارها ثم انه يشترط شرعا رضاها لا بد ان ترضى - [00:20:30](#)

اما اذا اجبرت ان تكون هي بدل الاخرى معناها هذه لا رضى لهذه ولا رضا لهذه كانها سلعة يتبادلونها والعياذ بالله ولا يفعل هذا اهل الاسلام انما يفعله اهل الجاهلية ومن فيهم من خصال الجاهلية - [00:21:06](#)

لكن لو خطب رجل اخت رجل او ابنته والاخر خطب اخته او ابنته وترايا وتري ضياع الزواج وكل امرأة رضيت واعطي لها مهر مثلها فلا بأس بشرط ان لا يشترط هذا في النكاح انما هو نوع من التراضي فيما بينهم - [00:21:26](#)

جاء واحد خطب بنت فلان او اخته وهو وليها قال وانا بعد والله ودي بعد بخيتك ولا ببنيتك يمكن يبييه يستحي بعد ها فاذا وافق وافقت المرأتان وكان لكل واحدة مهرها - [00:21:50](#)

فلا بأس لا بأس. من غير ان يكون شرطا قال ولا انا رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل. هذا اسم نكاح التحليل ونكاح التحليل هو ان يتزوج الرجل المرأة المطلقة ثلاثا - [00:22:13](#)

بقصد ان يحللها لزوجها الذي طلقها ثلاثا لانه لا يحل لها كما قال تعالى حتى تنكح زوجا غيره وهذا محرم ثبت لعن فاعله في احاديث

صحیحة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:38](#)

جاء من حديث علي ابن ابي طالب ومن حديث ابي هريرة ومن حديث عبد الله ابن مسعود وجاء في سنن ابن ماجة من حديث عقبة ابن عامر الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بالتيس المستعار - [00:23:04](#)

لعن الله المحلل والمحلل له سماه النبي صلى الله عليه وسلم التيس المستعار وهذا يدل على قبح في هذا الفعل والصحيح انه سواء شرط هذا في العقد او شرطاه قبل العقد. او قصده الرجل وان لم يشتري طاح. وان لم يشترطه عليه. كل هذا لا يجوز - [00:23:26](#) وكله حرام فلا يجوز ان يذهب على الراجح من قول العلماء فيتزوجها وفي نيته ان يحللها لصاحبه او صديقه الذي طلقها هذا حرام ويبقى ملعون وتيس وتيس مستعارا ولا تحل للثاني بنكاحه لانه نكاح لا يصح - [00:23:59](#)

وانما تحل بالنكاح الشرعي الصحيح وبشترط في هذا النكاح ان يطأها وطأ صحيحا لقوله صلى الله عليه وسلم حتى لا حتى لا تريدين ان ترجعي الى رفاة كلا او قال لا حتى تذوقي عسيلته - [00:24:34](#)

ويذوقا عسيلتك اخرج في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها هذا ما يتعلق بهذا الباب حسب ما ذكره المؤلف رحمة الله واياه الى السؤال يتفضل تفضل اعطوه المكبر - [00:24:54](#)

عند السؤال ياخذ المكبر الثاني اذ تبقى مخيرة. اذا تزوج عليها لها الخيار بفسخ النكاح وعدمه ها المرأة اذا فسخ نكاحها فالجمهور يرون ان عليها عدة ثلاثة قرون في اي فسخ - [00:25:18](#)

وذهب بعض العلماء واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية ابن القيم رحمة الله واياهم جميعا ان جميع الفسوخ ليس فيها عدة انما فيها استبراء والاستبراء يكون بحيضة وهذا قول قوي والاول احوط - [00:25:58](#)

الاول احوط والله اعلم نعم اللي عنده سؤال في احد طيب لم يكن علم ذلك قول الحق ولا يجوز اليها الا ان تكون قد علمت او قال رضيت به علم دينه - [00:26:22](#)

المطالبة بعد علمها ان كانت عذراء النساء الثقة ورجع الى قومهم. كل عندكم نسخ اوريت في احد عنده اوريت او غيرها مم اوريت كله بالواو ها؟ ماشي ان كانت خروج عين قومهن فإن كان ثيبا فقول قومه نعيما - [00:27:24](#)

يقول باب العيوب التي يفسخ بها النكاح العيوب عند الفقهاء يقسمونها الى ثلاثة اقسام والعيوب في النكاح وما الاصل السلامة منه او ما عده الناس عيبا هذا هو الاصل لكن الفقهاء - [00:28:14](#)

لهم في هذا خلاف في اعتبار العيوب. سيأتي ذكرها ان شاء الله بعد قليل الفقهاء يقسمون العيوب في الجملة الى ثلاثة اقسام عيوب مشتركة بين الزوجين وعيوب خاصة بالرجل وعيوب خاصة بالمرأة - [00:28:43](#)

هذي كم قسم هذه ثلاثة اقسام بدأ المؤلف رحمة الله واياه بالعيوب المشتركة وذكر اربعة منها الفقهاء على اتجاهين في عدد العيوب اكثرهم يحدد ولا يطلق فيقول يعني العيوب التي يفسخ بها - [00:29:07](#)

فقط بعضهم يقول ثلاثة وبعضهم يقول اربعة وبعضهم يقول ستة وبعضهم يقول سبعة وبعضهم يقول ثمانية والمشهور في مذهب الحنابلة يعني عند متوسطيهم انها ثمانية. وعند المتأخرين توسعوا فيها قليلا - [00:29:46](#)

فعد تقريبا في الروض واصله زاد قرابة ثمانية عشر عيبا لكنهم ايضا يحددونها ما يخرجون. يقول لك والله كذا كذا كذا وما سواها ليس بعيب. يحصرون بما ذكروه وان اختلفوا في العدد لكنهم لا يطلقون - [00:30:05](#)

والاتجاه الثاني يعتبر لقلة من العلماء قلة من العلماء يرون ان العيوب ليس لها حد انما كل ما يؤثر على العلاقة الزوجية تأثيرا ظاهرا. بحيث انه يمنع الاستمتاع او ينفر احد الزوجين من الاخر - [00:30:30](#)

فهو عيب يصح فسخ النكاح به. وهذا التوجه ذهب اليه جمع من اصحابنا الحنابلة شرهم بالبقاء العكبري رحمه الله جمع ايضا من علماء الشافعية ذكره ابن القيم عن جماعة من عن بعض علماء الشافعية - [00:30:54](#)

واختاره ابن القيم رحمه الله وانتصر له في زاد المعاد واختاره ايضا العلامة الشيخ ابن عثيمين في شرح ممتع. وهذا هو الاقرب لقواعد الشريعة فان في عيوب اسوء من العيوب المذكورة او مثلها في الشارع والشريعة لا تفرق بين المتماثلات - [00:31:23](#)

لو قيل لها انه شاب صغير فتزوجت تزوجته على هذا امال ما دخل بها تبين لها انها انه في التسعين شايب كبير يا الله يقوم عمره
الفقهاء يقولون هذا العيب لا يوجب الفسخ - [00:31:55](#)

اقعدي اصبري عليه هذا غلط وهذا ما يصلح ولا يجوز ان يقر مثل هذا بعض العلماء يخرج بقضية وسط فيقول اذا اشترطته اذا
اشترطت ذلك فلها الفسخ يعني قالت ترى اهم شي يصير شبابنا يجي - [00:32:24](#)

هذي المتشترط تشترط كم هي الاشياء المضادة اللي تعتبر عيوب كثيرة جدا تقول تحط لها قائمة يعني وش دراها انه ولهذا ايضا
يقال لهم وهذا انا كنت ذكرته ثم وجدت ابن القيم سبحانه الله ذكره في زاد المعاد ففرحت - [00:32:48](#)
وبه قلت من قواعد الفقه ان المعروف عرفا كالمشروط لفظا فالمرأة الصغيرة اذا ارادت الزواج ولم يقال لها انها شاي وهي تبغى واحد
مثلها شباب. هذا معروف بين الناس ولذلك الكبير لابد يقدم له في مقدمات ويقال ترى كذبت توافقين عليه ولا انت موافقة وكذا -
[00:33:11](#)

بخلاف اللي عمره قريب من عمره سنة سنتين ثلاث اربع خمس يعني الشيء اليسير عرفا ما ما يؤثر المقصود انه يكون في الحقيقة
ايضا كالمشروط ايش كان مشروط لفظا لانه مشروط عرفا عند الناس - [00:33:42](#)
وهذا القول الثاني لا شك انه هو الصحيح لا شك ان اي عيب مؤثر فانه يفسخ به النكاح بشرط الا يكون الطرف الثاني قد علم به قبل
النكاح كان علم به ورظي خلاص - [00:34:01](#)

تحمل رضاه ولهذا توسع بعضهم وكل هذه العيوب حقيقة يعني سواء قلنا اثنين ولا اربعة ولا عشرة ولا اقل ولا اكثر يعني لا يوجد نص
على تحديدها بل لا يوجد نص في اصل المسألة هي كل اصل مسألة اجتهادية. ان حتى قضية الخيار والفسخ - [00:34:29](#)
هي ليست مسألة اجماع وليس عليها نص انما هي اجتهادات وفيها اثار عن الصحابة رضي الله عنهم. وبعض هذه الاثار متعارض
بعضهم يستدل باشيء ما هي ما تعتبر دليل يعني - [00:35:05](#)

مثل حديث الجونية هذا ما هو دليل في المسألة هذا النبي صلى الله عليه وسلم طلقها واعطاها مهرها ايضا هذا لا يعتبر فسخ يعتبر
طلاق الكلام على الفسخ المرأة تستفيد - [00:35:24](#)
بالفسخ لانها ليس بيدها طلاق. والرجل يستفيد بالفسخ ان ان مهره يكون ايش له اذا لم يكن قد دخل بها كما سيأتي ذكره فلو عقد
على المرأة ثم تبين انها شوهاء - [00:35:45](#)

وما اشترط ان تكون حسناء لكن تبين لها شوهاء شوهاء ما فله الفسخ ومهره له هم اللي غروه فان دخل بها فلها مهرها اذا جامعها
طلعها المهر ويرجع على من غره فان كانت غرته هي - [00:36:06](#)

فيرجع بالمهر عليه ان غره ابوها فعلى ابيها ان غره الوكيل فعلى الوكيل ان غرته يسمونها ايش الخطابية فعلى الخطابية ينظر من غره
قال اول العيوب التي ذكرها قال ان يكون احدهما مملوكا. هذا العيب لا يكاد يذكره اكثر الفقهاء المتأخرين - [00:36:28](#)
كعيب مستقل. وان كانوا يثبتون الخيار به. لكن لا يذكرونه في الشروط السبعة او الثمانية في العيوب السبعة او الثمانية وعلى كل
حال هو نوع عيب وان لم يكن عيبا خلقيا - [00:37:00](#)

لكنه يعني عيب في اعتبار نقص وكفاءة فلو تزوجها على انها حرة اذا طلعت مملوكة او تزوجها تزوجته على انه حر فظهر مملوكا
فلكل واحد منهما الفسخ والزوج عموما ليس له ان يتزوج الامة الا بشروط تقدم الكلام عليها - [00:37:23](#)
قال قال او مجنون او مجنون قالوا ولو كان يجن ساعة يعني مو لازم جنون مطبق ولو كان الجن مرة ثبت عليه انه جن مرة لانه قد
يعود له ايش؟ الجنون مرة اخرى - [00:38:06](#)

فلها حق الفسخ وله كذلك. هذه مشتركة العيوب. قد تكون في الزوج وقد تكون في الزوجة. فاذا كانت في احدهما فلطرف الثاني حق
الفسخ او ابرص البرص مرض جلدي معروف - [00:38:24](#)
يسمى البهاق فهذا المرط قد يسبب النفرة بين الزوجين اذا ثبت ان فيه برصا او فيها برص جاز حق لاحدهما الفسخ او للطرف الاخر
الفسخ. او يمجوما الجذام ايضا مرض - [00:38:40](#)

شديد هو مرض جلدي ومرض يقول المعاصي انه مرض في الاعصاب يؤثر على الجلد الاولون يقولون انه يسبب تساقط اللحم وتساقط الاطراف لا غير الجرب الجذام غير الجرب يقول الشيخ ابن عثيمين ان بعض الناس يسميه الكلة - [00:39:09](#) يقول هكذا يسمى عند الناس المعاصرون يسمون الجذام ويسمون مرض هانس طيبب يعني صار له نظر فيه ولا تأمل الله اعلم. موجود التسمية الاجنبية له ولكنه مشهور ايضا بهذا لكن المعاصرون يقولون انه لا يتسبب في سقوط الاعراض لذاته. سقوط -

[00:39:34](#)

الاطراف لذاته انما هو ليس في ذاته يسقط لكنه يفقد الشعور لانه مرض عصبي فما عاد يشعر الانسان في اطرافه ها يجيها ضربات يجيها كذا فقد تتساقط او تموت فتسقط بسبب كثرة الخدوش والكدمات وما اشبه ذلك - [00:40:11](#) كما يحصل في المبتلى ايضا بمرض السكر الذي يعني القوي جدا قد يتسبب له في هذا لا يشعر باعضائه فتتسبب في في التآكل فهذه الامراض او هذه عفوا العيوب الاربعة توجب الفسخ كلا الطرفين - [00:40:36](#)

ثم بدأ يذكر عيوب المرأة فذكر لها عيبا واحدا هذا عيب خاص للمرأة قال او وجد المرأة رتقا الرقاء هي التي يكون فرجها مسدودا. ما في موضع لولوج الذكر - [00:41:02](#)

ومثلها مثل الرقاء عيوب ايضا لم يذكرها المؤلف مثل العفن يقال لها العثلاء وهذا ايضا يرجع قريب من مرض قد يكون في الفرج شيء يمنع من ولوج الذكر ثم انتفاخ وبعضهم يقول عظم وبعضهم المقصود انه عيوب في الفرج تمنع من الجماع - [00:41:31](#) امة من اصله او من كماله ونزلة ايضا قالوا الفت قاء وهو التي يكون فرجها منفتحا على دبرها على فتحة الشرج فيها فمثل هذا ايضا عيب يمنع من او يبيح الفسخ - [00:42:09](#)

بعض العيوب هذه قد تكون يسيرة ويجرى عليها علاج يسير وتزول هذا يعني لا لا يمنع اذا امكن اصلاحها منها او من اهلها وما كان في طول في فترة العلاج يعني لو قالوا عملية جراحية في يوم يومين ثلاثة تنتهي - [00:42:43](#) والان الطب تقدم في كثير من القضايا هذي احيانا تكون هذه الاشياء زيادة لحمية فتزال وتنتهي القضية عملية جراحية مع عملية تجميل فلا يكون هذا موجبا للفسخ. اذا كان يسيرا يمكن علاجه ببسر وسهولة - [00:43:06](#)

ثم انتقل الى العيوب الخاصة بالرجل. قال او وجدته مجبوبا. محبوب يعني المقطوع الذكر. امه كله او اكثر او بعضه حيث ما يكون فيه بقية باقية للجماع هذا ايضا عيب شديد. يمنع من الاستمتاع ويمنع ايضا من الولد - [00:43:28](#) ومثله الخصي وهو مقطوع الخصيتين حكم حكم المجبوب ثم ذكر بعد ذلك العينين والعنة هي مرض في الرجل يمنعه من الجماع. يسبب ارتخاء في الذكر وعدم انتصاب. فكلما اراد ان يجماع ما استطاع ان يجماع - [00:43:57](#)

واحيانا تكون العنة بسبب السحر سيكون مسحورا ممنوعا من المرأة فمثل هذا قد يعالج فان امكن علاجه فلا يكون فيه فسخ ويحصل كثير اليوم للاسف وفي ناس لا يخافون الله ولا يتقونه - [00:44:46](#)

يعني نساء او اسر معينة اذا تزوج فلان من فلانا بنفعل له السحر ويسحرونه لاي سبب من الاسباب تعددت الاسباب والموت واحد على كل حال اذا امكن علاجه في فترة يسيرة فلا يكون سببا موجبا للفسخ. قال المؤلف - [00:45:10](#)

رحمه الله اذا اعترف بانه عينين اجل سنة هذا قضى به جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كعمر ابن الخطاب وعثمان رضي الله عنهم انه يؤجل سنة لانه قد يكون عابظ - [00:45:35](#)

ويؤجل سنة لكي تتنوع عليه فصول السنة فقد يكون بسبب اجواء معينة بسبب الحراه يكون تعينا بسبب البرد يكون كذا. اجلوه سنة لكي يعرف هل يزول او لا؟ وقال بعض العلماء - [00:45:54](#)

اذا علم يقينا واعترف هو بانه عينين وانه لا آآ ينتصب ذكره ما له داعي التأجيل. وهذا اختاره المجد ابن تيمية وابو بكر غلام الخلال من اصحابه الفقهاء والان قد يعلم هذا عن طريق الطب الشرعي او الطب العام الطب الخاص - [00:46:16](#)

الامراض التناسلية وما اشبه هذا او المسالك البولوية فاذا امكن معرفته عن طريق الطب انه عنته دائمة لا تزول. خلاص الرجل ما في شي ما في عراش هذا ما له داعي ينتظر به سنة - [00:46:43](#)

يفسخ النكاح مباشرة مثل المجهوب وغيره يعني قال ولا يجوز فسخ الا بحكم حاكم. في جميع هذه العيوب يفرق الحاكم بين

الزوجين فاما ان يقول فسخت نكاحكما او يقول له افسخ نكاحك - [00:47:06](#)

يقول فسخت نكاحي من فلانة والمشهور في المذهب وعند كثير من العلماء انه لا يكون التفريق في هذه المسألة وفي عامة مسائل

الفسخ الا بحكم حاكم وذهب بعض العلماء الى انه - [00:47:38](#)

اذا اتفقا وتراضيا على الفسخ فلا حاجة لحكم حاكم فيقول لها فسخت نكاحي منك وين فسخ النكاح بكلامه وانما يحتاج يحتاج الى

الحاكم عند عدم التراضي وعند الاختلاف وهذا القول وجيه هو اختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - [00:48:00](#)

قال فان كانت تعلم انه عين او رضيت به فليس لها خيار طيب اذا كان ما لها خيار هل لها بديل عن الخيار البديل الخلع فلو

رضيت به ثم كرهته بهذا الوصف - [00:48:33](#)

خلاص هي رضيت دخلت على بيعة. فما الخيار المتاح لها؟ ان تطلب الخلع. ان يعني تقدم مبلغ من يتفقان عليه او يكون هو المهر

الذي قدمه لها. ويأتي الكلام ان شاء الله على الخلع في محله - [00:48:57](#)

وهذا من المخارج الشرعية آآ النافعة في مثل هذه القضايا يقول اذا كان علمت بعد العقد وليس بعد الدخول بعد العقد انتظرت تنزيه

او تسأل او تشاور لا يسقط حقها. ما لم ترضى او تمكنه بعد ذلك من جماعها - [00:49:17](#)

وهي راضية به اذا امكنه ان يجامعها او ما يقارب الجماع مثل مقدمات الجماع فهذا بالنسبة للعينين ولغيره اذا رضيت به خلاص انتهى

يقول وان قال قد علمت عنتي ورضيت بعد علمها فانكرته فالقول قولها. نعم - [00:49:45](#)

البيعة على المدعي واليمين على من؟ انكر. القول قولها يعني ايش؟ بيمينها بيمينها وان اصابها مرة لم يكن عيننا يعني يقولون لو

اصابها مرة واحدة خلاص انت ارتفعت عنه العلة - [00:50:17](#)

وكانهم يريدون بالعنة العنة الخلقية اما العنة العارضة عندهم فليست سببا لفسخ النكاح هذا هو المشهور والقول الثاني انه اذا عارضت

له العنة فلا فسخ النكاح لان الجماع والولد من اعظم - [00:50:36](#)

مقاصد النكاح وهذا قول قوي والمرجع فيه الى القضاء ويدعى ان يعني انه جامعها فانكرته فان كانت عذراء فيراها النساء او

الطبيبات الان فاذا تبينت عذرتها ثبت انه لم يجامعها. فان كانت طيبا فالظاهر معه. فالظاهر ايش؟ معه - [00:50:56](#)

اهو فيكون القول قوله مع يمينه الا ان اثبتت عكس ذلك بطب او نحوه والله اعلم نعم واحد عنده سؤال في هذا الباب؟ تفضل واليك

يقولون ليس لها حق الخيار - [00:51:32](#)

لها حق الخلع تختلعه منه لانه ليس عيننا لكنه مثل ما لو ما عجت اعجبها شكله او لم يعجبها مثلا والحمد لله نعم دائما اذا قالوا

القول قوله لها يعني معاني المعنى انه القول قوله عند انعدام البيعة لخصمه - [00:52:01](#)

زين والقول قوله يكون مع يمينه. فتتضمن انه لا بيعة لخصمه وانه يحلف اليمين. تتضمن هذا وهذا هذي قاعدة عنده دائما اذا قاله

يعني في حال عدم وجود بيعة للخصم - [00:52:50](#)

ومع يمينه الا اذا قالوا ولا يحتاج الى اليمين. احيانا يقول ولا يحتاج الى اليمين يعني لظهور الحال. الحال ظاهرة ما تحتاج يمين نعم

ماشي احد عنده شيء نعم اللي بعده يا شيخ - [00:53:10](#)

قال رحمه الله فصل وان عتقت المرأة وان عتقت المرأة وان عتقت المرأة وزوجها عبد خيرت في المقام في المقام معه او فراقه. ولها

فراقه من غير حكم حاكم فان اعتق قبل اختيارها او وطنها بطل خيارها. وان اعتق بعضها او اعتقت كلها وزوجها حر فلا -

[00:53:26](#)

هذه مسألة في التفريق بين الزوجين بسبب حرية احدهم حرية الزوجة يقول ان اعتقت المرأة وزوجها عبد يعني هما عبدان لكن هي

عتقت اعتقها سيدها او اشترت نفسها او كاتبته نفسها لنفسها - [00:53:54](#)

فعتقت وزوجها حر فلها الخيار لها ان تبادر وتقول فسخت نكاحي منك وهذه من المسائل القليلة اللي قالوا يجوز فيها الفسخ من غير

حكم ايش حاكم يعني الحنابلة يذكرون عدة صور يمكن تكون فقط ثلاث صور - [00:54:18](#)

من هذه الصورة وهي انها تعتق لانها تفسخ نكاحها بنفسها من غير حاجة الى حكم حاكم. قالوا لان المسألة واضحة وبينة ومتفق عليها ما فيها خلاف. بين العلماء. واصل ذلك - [00:54:38](#)

قصة بريرة رضي الله عنها وان النبي صلى الله عليه وسلم ما اعتقت آآ خيرها بين آآ زوجها وبين فسخ نكاحها منه ففسخت نكاحها قال فان اعتق هو قبل اختياري يعني هي عتقت - [00:54:54](#)

وبعد ساعة هو ايظا اعتق قبل ان تفسخ النكاح خلاص لحق عليها. ما عاد لها لماذا؟ لان ما عاد في سبب لفسخ النكاح. اصبحا حرين والاصل بقاء النكاح وانما جاء الفسخ في قصة بريرة لما كان زوجها عبدا وهي حرة. فصار لها الخيار - [00:55:24](#) والاصل بقاء النكاح. ولعدم وجود دليل يدل على صحة ولذلك قالوا صحة الفسخ. ولهذا قال الفقهاء من كان عنده عبدان متزوجان يعني عبد وامه. رجل وانتي فاراد ان يعتقهما - [00:55:53](#)

فالاولى ان يبدأ بعق ايش؟ الرجل من المرأة يعتق الرجل قالوا يبدأ بعق الرجل حتى لا يفسخ او تفسد النكاح بينه حتى يبقى على نكاحهما قال او وطئها يعني باختيارها. وطئها باختيارها - [00:56:14](#)

لم يكن لها الفسخ وقد جاء هذا عند ابي داود وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم شرط على بريرة الا يكون قد وطأها زوجها قال وان كان المعتق بعضها اعتق نصفها بس ما لها خيار - [00:56:42](#)

لان الاصل بقاء النكاح استثنى حالة كونها معتقة لحديث بريرة فبقي الاصل بقي غيرها على اصل وهكذا لو اعتقت وزوجها اصل حر. ما لها اختيار ما لها اختيار لانه الاصل بقاء النكاح ولا يوجد دليل على الفسخ في هذه الصورة - [00:57:01](#)

نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. نفتح مجال للمسائل العامة والخاصة ونبدأ بالقارئ المبارك اللي عنده يا اخوان سؤال ياخذ المكبر واللي عنده مكبر ولا عنده سؤال ينقله لغيره - [00:57:27](#)

نعم يقول احسن الله اليكم ما حكم تركيب الاظفار الصناعية لزوجة امام زوجها وبين النساء؟ وهذا يكون لفترة قصيرة ساعة او ساعتين ما حكم تركيب الاظفار الصناعية؟ لا يجوز تركيبها اذا كانت طويلة - [00:57:53](#)

لانه مضادة للشريعة مضادة للاسلام ولسنن الفطرة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم. اما اذا كانت الاظفار قصيرة توضع زينة بدل المناكير هذا لا بأس به. فالمسألة اذا فيها تفصيل فان كانت الاظفار طويلة - [00:58:14](#)

هذي اظفار الشياطين لا يجوز للمرأة ولا للرجل وطلعها وضعها وان كانت قصيرة يضعها النساء بدل المناكير عادة او للتجمل المناكير تحتاج نزيل مناكير طهارة وصلاة وكذا فتقول احطها فقط وقت العزيمة وقت العرس وكذا واشيلها. ان كانت قصيرة فلا بأس. كانت بل ذكرت لي بعض النسوان في - [00:58:38](#)

اسئلتهن ولا ادري عن دقة هذا ان في منها المناكير القصيرة ما تكون مشخلة حتى ما تمنع وصول الماء الى البشرة. يعني ممكن تتوضأ هذي يصلح نسميها مناكير اسلامية هذي. جاية ما شاء الله على - [00:59:09](#)

كانت قصيرة وينفض الماء من خلالها فيجوز ان تلبسها ولو في وقت الطهارة. والله اعلم هذا هو الخلاصة ولا فرق بين ان تلبسها لزوجها او عند النساء والله اعلم نعم تفضل يا شيخ تفضل ترى صار المكبر علامة اللي عند المكبر له السؤال خلونا على هالنظام عشان نوع من الترتيب - [00:59:29](#)

ترتيب ترى كله زين. نعم. ها الفسخ في العيوب اختلف الفقهاء هل الفسخ على الفور او على التراخي؟ والاقرب انه على التراخي الم يظهر خلافه. اذا رضيت خلاص انتهى واذا - [00:59:55](#)

اه اه مكنته من الجماع وهي تعلم ايضا خلاص هذا رضى يعني ليس وقت مثل اليوم لا لا لا يقول يومه قال اذا كان بعد العقد ولو بعد العقد بشهر قالت ابفسخ تفسخ - [01:00:23](#)

ما في مشكلة. هذا ما حصل رضى احسن الله اليك احد الاخوة خرج خرجت زوجته من المنزل دون دون اذنه. وقال والله ان عادت اليوم الى المنزل فهي طالق هل اذا عادت - [01:00:40](#)

يقع الطلاق لا لا تروح لبيتها لا تروح لبيتها اليوم تروح لامها وخلص. تفكنا من شرها وشر زوجها. هذولي هؤلاء الرجال اول شيء

الحرمة اخطأت بخروجها من غير اذن زوجها. والثاني الرجل اخطأ بانه معلق - [01:00:56](#)

طلاقها على رجوعها. هذا جهل منه ومنها. والشريعة جاءت بالحكمة. فلا تروح خلعها تخرج من الخلاف. جمهور العلماء وقوع الطلاق فمثل هذي نقول لا ترجع للبيت هذا اليوم ماشي هل اللحوم في السعودية بانواعه التي تباع مبردة او مجمدة وبعضها شركات سعودية او التي تشتري من محلات الجزارة ثم تطبخ المنزل - [01:01:16](#)

هذه حلال انا ما اقدر اجزم ان نقول كل اللحوم في المملكة حلال وذكرنا في درس سابق للحوم في المملكة في الجملة يعني نوعان نوع محلي ونوع المحلي لا اقول كله اغلبه ان شاء الله مذبوح بالطريقة الشرعية. لكن احيانا قد يذبحه شخص لا يعرف الله مشرك - [01:01:41](#)

كافر لا يصلي مثلا يدعو غير الله يستغيث بغير الله هذا ما نقدر نقول انه حلال لحمه. فاذا علمت ان الذي كافر او مشرك او عنده كفريات عنده فلا تأكله هذا هو الاصل - [01:02:09](#)

وقد تكون احيانا شركة مثلا يملكها شخص معروف لا علماني مثلا والي يذبحون عنده علمانيين مثلا مثلا نقول كلام على تنظير وجد او ما وجد. فالكلام ما تقدر تقول القسم الثاني - [01:02:29](#)

الذي يأتي من برا ايضا ذكرنا في في درس سابق تفصيلا يسأل عنه عموما هيئة الغذاء والدواء انا بلغني انهم يقولون انهم يتابعون ويدققون. فاذا كان هذا صحيح فان شاء الله الامور طيبة - [01:02:49](#)

وان كان قديما قديما قبل ثلاثين او اربعين سنة حسب ما قاله كثير من الباحثين الذين كتبوا في المسألة لما كانت الرقابة من بعض ما يسمى جمعيات اسلامية او كذا يعطون دراهم على ختم. تبين انهم يكذبون - [01:03:10](#)

هذا نقله جماعة من الباحثين ولا يراقبون ولا شيء انما يعطون دراهم مقابل انهم يكذبون والعياذ بالله. هذا لا يجوز اكل هذا اللحم اذا علمت انه فعلى كل حال الانسان يعني يسأل احسن ويتوثق. والله اعلم. نعم - [01:03:33](#)

لا يجوز العام للغسيل السيارات من ماء الوظيفة الحكومية او الشركة الخاصة والله حق الناس ما ينبغي شئ يسير ماشي اما باستمرار باستمرار هذا حق الناس اذا استأذن فاذنوا له فلا بأس - [01:03:55](#)

تفضل سلام عليكم الصور التي يجوز فيها الفسخ من غير رجوع القاضي. الصورة الاولى الاساسية الخلع يقولون الخلع لا يحتاج الى قاض الثانية هذا اللي ذكره المؤلف هنا وهي الامة - [01:04:12](#)

اذا عتقت تحت عبد. اذا اعتقت تحت عبد الصورة الثالثة متعلقة بالرق ايضا لكني نسيتته الان ان ذكرتها ذكرتها لك. ان ذكرتها ذكرتتها مما ذكرتها فان كنت تريد ارسلي رسالة - [01:04:51](#)

مسجل اكيد اني مقيدها يعني عندي هذا اللي وقفت عليه طبعاً. بعضهم يذكر حاله بعضهم يذكر حالتين. انا وقفت ثلاث حالات وهم ذكروها باستقراء كلامهم يعني. قد يكون احد ذكرها - [01:05:27](#)

قد يكون ذكر اكثر من هذا. لكن انا لم اقف الا على ثلاث صور ثلاث سور. هم. الاولى بدون قاتل يا شيخ. اه. نقول بدون قاتل. خلع. الخلع ايه. ايه. ايه نعم - [01:05:42](#)

اي نعم ما يحتاج اذا اتفقوا على شئ ما يحتاج طبعاً ذكرت لكم ان الشيخ الشيخ ابن عثيمين يرى ما هو اوسع من هذا كل الفسخ ما يحتاج الى قاضي اذا اتفقا عليه - [01:05:56](#)

ساني ما و اقول الاصل ما في شي اسمه الاصل هنا. منين يجيب الاصل انما اذا اردت ان تقول هنا الاصل فنقول ان ما ذبح من المسلمين الاصل فيه الاباحة - [01:06:16](#)

هذا هو اما ويجيك لحوم من الكفار ما تقدر تقول وراه اصلاً ما تقدر تقول الاصل. نعم يقول لو ان شخصاً عرف ان ما له حرام فهل اذا اشترى لي طعاماً لو ان شخصاً اعرف ان ماله حرام فهل اذا اشترى لي طعاماً او - [01:06:49](#)

بحاجة ثم اعطيه قيمة الشراء بعد ذلك. هل في ذلك حرج؟ تخوفاً من الاكل الحرام؟ وتكون حاجتي للمال حرام وادخل حديث الرسول اللهم صلي وسلم شوف اما ان يكون ماله حرام بسبب كسبه. فهذا اثمه عليك عليه. وانت ما عليك شئ - [01:07:11](#)

واما ان يكون ماله حرام لعينه. يعني انت تعرف انه سارق هذا المال. ثم اشترى لك به اكل هذا ما يجوز ان ان تأكل منه لانه عين المال اصبح محرما. طيب وهل يجوز ان توكله ان يشتري لك؟ وانت تعرف ان ماله حرام - [01:07:35](#)

عينا لا ما يجوز ان توكله. حتى تعطيه انت المبلغ لانك اذا اشترى بالمال الحرام شراؤه باطل فاسد وكالة فاسدة ايضا. فلا يحل لك ان تأكله اما اذا كان يشتري من ماله الذي كسبه بالحرام فلا بأس ان توكله - [01:07:54](#)

وتعطيه حقه لانه ليس عين المال حرام انما الكسب حرام وقد يكون مختلطا حلالة بحرامه ومعروف عند اهل العلم ان المال الذي يحرم بسبب كسبه انما يحرم على كاسبه لا على غيره - [01:08:15](#)

ولهذا قالوا يتصدق به يحل لغيره او قالوا يتخلص منه عبارات تخلص احسن من يتصدق يعني هذا ما هو ما هو صدقة في الحقيقة وان كان بعضهم يعبر بالصدقة لكن كونه يتخلص منه يعطيه ناس او يضعه في شيء هذا - [01:08:37](#)

تدل على انه يحل لغيره. يحل لكن لا يحل له والله اعلم وش وصلنا له؟ من عنده المكبر تفضل. السلام عليكم يا شيخ المحكمة خلعت زوجها. اختلعت من زوجها. كيف؟ خلعت زوجها. ايوا - [01:08:57](#)

المرأة اذا اختلعت من زوجها اقتلعت من زوجها هل يصح ان ترجع اليه؟ لا هذي اسمها بينونة لكنها بينونة ايش؟ صغرى فما فيها رجعة لكن اذا اراد المراجعة فهو زواج جديد - [01:09:23](#)

يتزوجها بعقد جديد بشروط العقود الجديدة ولكن يجوز ان يتزوجها في منه ولو كان بعد يوم او يومين يعني لا يجب ان تنتهي عدتها لان العدة منه فاذا اصطلح على ان يتزوج ولو من الغد وهذا يدل على قلة العقل في التي اختلعت وبعد يوم تريد - [01:09:55](#)

هذا قلة عقل تصرف فعلى كل حال ما ينبغي للمرأة ان تستعجل في هذه القضية ولا للرجل ان يستعجل في الطلاق. لكن الذي يستعجل في الطلاق هذا عدله السادس والذي تستعجل الخلق ايضا هي في الاصل ناقص وزاد نقص - [01:10:24](#)

الواجب الحذر يا اخوان يا كثر اللي يجون يقول توي ما لي ساعة مطلقها. طيب وين عقلك يا اخي الله عز وجل اعطاك القوامه لانه ينبغي ان تكون عاقلا حكيما حسن التصرف على كل حال - [01:10:44](#)

الهادي هو رب العالمين. يجب على الرجل ان يكون حكيما عاقلا. نعم تجي حالات قليلة من العقلاء والحكماء. لكن الان كبر الخرق على الراقع شيء خيالي التهاون بالطلاق شيء شيء. الان ترى الاحصائيات اللي في كل الدول يقول لك احصائيات الطلاق تزيد. ترى هذا بس المسجل رسمي - [01:11:03](#)

اما ما سجل اضعاف مضاعفة. الطلقة الاولى والثانية اكثرها ما تسجل طلاقات غير محسوبة للفقهاء يفتون بانها آآ يمين ولا يفتون بانها شدة غضب ولا يفتون بانها كذا هذي كلها ما تسجل في الاحصائيات - [01:11:30](#)

فالان احنا نهور من كثر الطلاق هذا رسميا مع ان الطلاق اكثر منه بكثير. وانا مرة واحد قرأت له قال ان كل طلقة مسجلة يقابلها مدري قال كذا طلقة غير مسجلة يعني كأنه استقراء معين او ما ادري - [01:11:55](#)

جابوه منه لكن اضعاف يعني. فلذلك يجب على الرجال الحذر ويجب على النساء التعقل وعدم الاستعجال والله المستعان نعم باقي احد؟ تفضل. عندك سؤال؟ لا اذا تعداك ترى ما عاد نرجع لك عطوه كمل يا عبد اللطيف - [01:12:15](#)

خلاص وصلته. الرموش الصناعية لا تجوز. لانها من الوصل المحرم. الله اعلم نعم اللي بعده عندك شي بعد شوي؟ واجد. واجد انت بينزل واجد ولا معك ليش؟ وراك. سم - [01:12:38](#)

ايش ايش؟ والله انا اجتماع العمل ما يجوز للمدراء ان يضعوه في وقت صلاة الجماعة. الدين يحكمنا ما هو احنا اللي نحكم الدين يا جماعة؟ وعلى اقولها انت احضر معهم حتى يأتي وقت الاقامة - [01:13:03](#)

تطلع لا تستأذن ولا شي اطلع ورح صل الحمد لله. ها؟ ابرد. ابرد؟ ابرد المس مساجد ما فيها ابرار ما في ابراد للمساجد الان. المساجد لا يبرد بها لان الناس يجتمعون في وقت محدد. الله - [01:13:23](#)

هادي على كل حال. ما هو بصحيح ما هو بصحيح. لان صلاة الجمعة واجبة في المساجد. لكن لو كان محلهم ما في مسجد اصلا هم

فقط اللي يصلون ما في مسجد ولا حولهم مسجد. خلاص ابرد على قولة الشيخ - [01:13:43](#)

وضح لك الفرق عما هو فيه مسجد في الشركة. او مسجد جنبكم تصلون فيه خلاص رح صل في المسجد خله يعطيك تقييم سيء

بس تعطيك الملائكة تقييم طيب ان شاء الله - [01:14:00](#)

يعني انت ترى يا شيخ نايف انه يجوز خلاص امش برأيك امش على رأيك انا ما لا افتي من له رأي ماشي لا بأس لا بأس على كل حال

اذا كان لك اجتهاد في هذا انت رأيك. طلاب الجامعة - [01:14:22](#)

لكل حادث حديث هذا مصلى على قولته مصلى ما في مسجد ولا شي على كل حال ينبغي حتى في المصليات ما دام المصلى له حكم

المسجد انه يصلون في الجماعة الاولى هذا هو الاصل - [01:14:43](#)

يقول احسن الله اليك وجد شخص يصلي معنا ومقطوعة اطرافه. ويصلي جماعة معنا ولكن ينفرد لوحده عند الباب. ويضع له السترة

ويصلي معه انا ما حكم صلاتي مع العلم انه يستطيع ان يصلي في الصف على الكرسي - [01:15:02](#)

اذا كان يستطيع ان يصلي في الصف فيجب عليه ان يصلي في الصف في الصف مثلا مثل غيره من المصلين. نعم اقنعت ولا

انت؟ يقول نصيحتكم شيخنا للمعلمين في حصص الانتظار - [01:15:19](#)

حصص الانتظار ان كان قصه حصة الانتظار يعني يدخل على طلبه اه بدأ المدرس غايب او ما اشبه ذلك فنصيحتي له انه يستغلها

في خير ويجيب لهم شيء يستفيدون منه. والافضل شيء للطلاب تحضر لهم قصة جميلة وتعلق عليها بما ينفع الله عز وجل به -

[01:15:33](#)

قصة عن بعض الصحابة عن بعض السلف الصالحة لا تجيب سباحين ما لها اصل. لكن تجيب القصص النافعة واحسن شيء السيرة النبوية

تحضر لك دائما قصتين ثلاث عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الصحابة ثم تعلق عليها وتفتح مجال للطلاب لان ترى ينشدون -

[01:15:59](#)

الطلبة الطريق الثاني انك تضع لهم اسئلة واجوبة ومناقشات وما اشبه ذلك احيانا الواحد ما يستحضر القصص فممكن يعني الف

طريقة طبعاً اذا كان انسان طالب علم يفتح يجعل لقاء مفتوح - [01:16:19](#)

وفتاوى اذا كان مدرس دين وطالب علم متمكن لان والله يا اخوان الشباب شيء امس امس واحدة اسألني مسألة ربا افهمها افهمها

يمكن اللي في امريكا. وهي رقمها اخذه سعودي. وتقول اول مرة ادري ان هذي ربا - [01:16:37](#)

وهي مسألة تدرس في المدارس وكل يتكلم عنها. بس للاسف اصبح هناك جهل عظيم يعني تقول اقرظت اختي ثلاث الاف ثلاث الاف

وخمس مئة. هذي في احد ما يدري انها ربا. هذي ما فيها لا حيلة ولا فيها لف ولا دوران - [01:16:59](#)

تقول والله وتحلف وتقسم انها اول مرة تدري انها ربا كذا. نعم. فيستفيد اه اذا كان طالب علم يفيد. يفيد يسألهم يناقشهم. يعطيهم

مثلا الاخطاء اللي في الصلاة الاخطاء التي في الطهارة آآ يبين لهم بعض المحرمات المنتشرة ويحذرون منها - [01:17:18](#)

يعظهم ويذكرهم لكن لا يكون كل الدرس موعظة ما يعني يملون الشباب. لكن يخلط هذا بهذا والله اعلم. نعم هل يجوز ابدأ حفظ

القرآن بدون تجويد؟ يجوز بس انت احفظ القرآن. وبعدين يجيك التجويد ان شاء الله بعدين. نعم - [01:17:44](#)

هل الاخلاق السيئة التي تجوب رعاية الزوج او الزوجة تعد من العيوب مثل الغضب والبخل؟ او بذيء اللسان او لا هم لا يعدونها من

قيود لا يعدونها من العيوب الفقهاء لكن قد اذا كان غضبه شديدا دائما يعني غضبان - [01:18:04](#)

هذا الحقيقة مؤثر على الحياة الزوجية. واذا غضب يكسر ويضرب ويمعط الشعر. هذا عيب شديد هذا. هذا عيب شديد لكن الغضب

المعتاد لا موجود عند اكثر الناس خاصة اذا استغضبوا غضبوا. نعم. يقول متى ينتهبوا - [01:18:26](#)

ها؟ متى ينتهي اليوم متى ينتهي اليوم بغروب الشمس؟ اليوم الشرعي من الفجر الى غروب الشمس. واللييلة من غروب الشمس الى

طلوع الفجر الصادق فلذلك دائما يقول يوم وليلة. اليوم - [01:18:45](#)

الى غروب الشمس واللييلة الى طلوع الفجر نعم. الجاهلون يقولون اليوم الى الساعة اثني عشر واليوم الثاني من اثنعش الى الظهر

اثنعش هذا يوم مكركب هذا اليوم هذا يوم مكركب ملفق من امريكا والسعودية. يعني من العرب والعجم. من المسلمين والكفار. هذا

هذا غلط لكن شنسوي؟ ها نعم شروق الشمس ايش فيها اليوم يا ابني من طلوع الفجر. نعم. مم ايه اليوم في العرف عند الناس اليوم اذا قالوا اليوم الين ينومون - [01:19:31](#)

هذا عرف الناس ولا لا اقول لا اشوف كل يوم لا تجيني اليوم ابد. لو تجيني عند مغربك. هذا عرف الاستعمال فاذا كان قصده الفاظ الناس فعرف الاستعمال وهذا لافتينا به. وهذا اللي قصدته انا لا تجيه الا من بكرة - [01:20:11](#)

لا تجي حتى في الليل لان عرف الناس ان اليوم الين يرقدون والله اعلم خلاص المجموعة الاولى يلا ماشي. قل هل من يأتيه الصرع ولو في الاسبوع مرة وكتب عن الزوجة واهلها هل يفسخ العقد؟ نعم الذي يجيه الصرع هذا عيب يفسخ به النكاح - [01:20:31](#)
وقد نبه عليه الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع وجعله في حكم الجنون الذي يأتي ويزول بس خلينا عن الصلاة. الصرع يقول ما علمهم. اه في نقطة مهمة انه يجب بيان العيوب - [01:20:58](#)

بيان العوه هذا واجب شرعا. عندك عيب تبينه يا رجل. انت يا امرأة عندك عيب تبينه. ما يجوز الغش هذا يقول ابن القيم من اعظم من اعظم الغش والاحتيال والكذب. بل واسوأ من الغش في التجارة. يعني الغش في الزواج - [01:21:24](#)

اسوأ من الغش في البيع والشراء. يعني ايها اهم؟ البيع والشرا وللزواج. الزواج اعظم. واهم وهو واثق العقود كما قال تعالى واخذنا منكم ميثاقا ايش؟ غليظا. الله المستعان. نعم والحديث اللي ذكرناه حديث عقبة قبل قليل نعم. يقول احدهم قرر يتزوج امرأة معلن وشهود ويصرف المصروف الاساسي فقط لكن ايش ايش - [01:21:45](#)

قرر يتزوج امرأة معلن وشهود ويصرف المصروف الاساسي فقط ولكن اشترط ان يغيب ساعات كثيرة عن المنزل او يغيب ايام المنزل هل هذا صحيح؟ اي لا بس لا بأس لا بأس - [01:22:14](#)

يقول من اشترى سيارة من شخص من مزاد ولم ينقل الاستمارة باسمه ثم وظيفها بالمعروض وباعها فهل البيع صحيح؟ والمال هو نعم البيع صحيح البيع صحيح نعم ما حكم الزواج بنية الطلاق - [01:22:29](#)

الزواج بنية الطلاق حرام ما يجوز كيف اثبت على الطاعات كلما هممت كان الزواج بنية الطلاق تعرفه المرأة واهلها فهذا صار نكاح متعة ولذلك اصحابنا الحنابلة يقولون ان الزواج بنية الطلاق من انواع المتعة او المتعة يجعلونها صورة منصور المتعة - [01:22:44](#)
نعم الزواج ايش؟ شلون الزواج السري لا الشيخ فيه شيء اسمه الفقهاء نكاح السر اختلفوا في حقيقته وتصويره. واليوم يسمون بعض النكاح السري النكاح العرفي فهذي تسميات العبرة بالحقائق اي واحد يقول لك نكاح سري نكاح عرفي قل له تعال ماذا تقصد بهذا النكاح - [01:23:10](#)

فان كان في الشهود وفيه ولي وفيه الصداق وفيه الشروط المعروفة الشرعية الرضا الى اخره لكن كتموه على اسرة الزوجة مثلا والزوجة وعياله هذا جائز لا بأس به او تواسوا بكتمانه لا يعلنونه اعلانه الكامل حطوا عزيمة صغيرة وكذا وقالوا بس يا اخوان ما ودنا يسمعون ربعنا لا بأس ما في - [01:23:43](#)

هذا الزواج صحيح اما زواج الطلاب الان بعض الدول عندهم يسمونه زواج الطلاب في الجامعات طالب وطالبة وشاهدين. وهي ولية نفسها هذا حرام. ولا يجوز وهذا في الحقيقة نوع من انواع الزنا وهو دمار على الفتيات - [01:24:12](#)

لان اكثر اللي يتزوجون بهذا هؤلاء الشباب الشهوانيون واول ما والعياذ بالله يأخذ ما يريد منها يذهب ويتركه ولا نفقة ولا شيء وهو تخفي على اهلها وعلى الجميع واحيانا تحمل منه ثم يهرب ويتركها. وهذا يقع منه صور كثيرة - [01:24:37](#)

ولذلك نحذر الفتيات احذري من النكاح العرفي بالطرق التي ذكرناها. احذري لا يلعب عليك الشباب. فانهم ذئاب بشرية لا يباليون بك احذري ايتها الفتاة المؤمنة من النكاح من غير علم اهلك فهو حرام حرام ولا يجوز - [01:24:57](#)

وهذا ضياع لك. هذا ضياع لك. والواقع شاهد بهذا الله المستعان. نعم ثلاث طاعات كلما همت بطاعة اتقاعس وتكاسل تثبت على الطاعات بمجاهدة نفسك. قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا. والثاني تترك موانع الثبات ولتبتعد - [01:25:20](#)

انهى صحبة السوء كثرة مشاهدة الافلام و بل حتى كثرة المباحات روحات وجيات واسواق وطلعات ضعف الايمان يعني فما بالك

بالمحرمات؟ مشاهدة الصور مشاهدة المقاطع اللي ما فيها خير كل هذه تضعف الايمان. فعلى كل حال - [01:25:44](#)

عاهد نفسه في طاعة الله وبينتعد عن اسباب الحرام والله اعلم. ومن المعروف انه لا يجوز مم واحد منكم ها اخر واحد يلا عطنا من المعروف انه بعد اذنك من المعروف انه لا يجوز مس امرأة لا تحل لكن - [01:26:04](#)

موقف ساعدت امرأة كبيرة لم تستطع النزول ولم يوجد من يريد مساعدتها فهل انا اثم؟ انت على خير ان شاء الله بس كان ينبغي لك انك تضع مثلا ثوبك او تضع شيه ما تمسها تضع حائل بينك وبينها. للضرورة يجوز وضع الحائل هذا - [01:26:24](#)

لكن ان شاء الله ما عليك اذا كان قصدك حسن وفعلك طيب ارجو انه لا بأس عليك. نعم سم يا شيخ انتهت مرة يلا جزاك الله خير سم ايش اذا كان الانسان فيه الشبق هل هذا يعد عيب لفسخ النكاح؟ نعم كل شيه خلاف الطبيعة يعتبر عيب - [01:26:44](#)

ان كان الفقهاء طبعاً لا يذكرونه لكن وعلى القاعدة التي ذكرناها يعني هذا دمار للمرأة مسيكية يعني لا عاد تروح ولا عاد تجي ولا شي بعض الناس يصيب مريض بالشبق - [01:27:14](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا ها يا شيخ ما يصلح كذا ها لا ان في دورك تجي عشان دائما حسب الدور ماشي عطنا وخر هذي وخرها عشان نسمعك زين بس - [01:27:28](#)

ايه ايه تحديد قالوا بنعرس الين يعني بس منا مطولين. ها هذا كل النكاح كذا لكن لا يكون عازم على الطلاق ما هو يعني يتزوج واحدة وهو ما يدري عنها بالظبط. يقولون زبطت معي كملت ثم ظبطت هذا لا بأس ما في بأس. بس ما يجوز انه يعني يخادع الناس - [01:27:48](#)

ينبغي له انه قبل ما يعرس يتأكد حتى لا يضر بالبت وبأسرتها والله اعلم. نعم هل يجوز اخفاء الشيب قبل النكاح؟ هذا من اخفاء العيوب لا يجوز ان تدلس لكن لك ان تصبغ بصبغة بائنة مو بسودة وتبين لهم تقول انا عمري عشرين - [01:28:30](#)

عفوا عمر الاربعين او خمسين وترى فيني شيب مثلا يعني بس اني اصبغ او اخطب ها موب كلهم موب كلهم. نعم ها مفارقه ايوه حديث احبب من شئت فانك مفارقه - [01:28:56](#)

وابغض من شئت ها؟ لا هذا فيه ضعف فيه ضعف ومثل الحديث الثاني الصحيح وقفه على علي احبب حبيبيك هونا ما الى اخره عندكم شي بدينا نبتت من جديد - [01:29:28](#)

ها سنة العشاء لماذا هذا هو يذكر عن بعض الصحابة ان ركعتين ان اربع ركعات بعد العشاء كمثلهن من ليلة القدر والصحيح انه لا يصح في هذا الشيه لا عن الصحابة ولا عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:29:50](#)

كما حققه بعض المشائخ الفضلاء فهذه الاربعة ما لها اصل يكفيك ان خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى هذا كل يوم يخالف الحديث كل يوم يخالف الحديث مين لك هذا - [01:30:25](#)

انا هو مشهور طبعاً ناس يعملونه ويرسلونه لكن انا نرى انها غير مشروعة وهي خلاف السنة والله اعلم وهذا لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا يثبت عن الصحابة - [01:30:41](#)

كما حققه الشيخ ابو عمرو ياسر فتحي المصري الله يجزاه خير في تخريجه لسنن ابي داود اطال على هذا حقق انه كل الاثار ضعيفة. والله اعلم يا شيخ تحدد لي الصورة. ترى هذي انا لي فيها يمكن كاتب حول ست صور. حدد لي وحدة عشان اجاوبك. ما اقدر اقول لك اياها كلها. انت انت - [01:30:57](#)

حدد اشكالي رواها كلها ها اكل هو خلوني اخذ سؤالك اللي اللي جيت اتيت مسبوقة والامام يصلي. فكبرت تكبيرة الاحرام والامام يقرأ الفاتحة هل اقرأ دعاء الاستفتاح؟ الجواب لا تقرأ دعاء الاستفتاح استمع الى قراءة الامام. طيب هم - [01:31:52](#)

سرية ورجالية. طيب بداية سؤالك اوله حليو بس بعدين طحت في دحديرة اه اه يعني انت مكبر مع الامام من اول الصلاة جبت دعاء الاستفتاح في النصيفة بدأ بقراءة الفاتحة - [01:32:22](#)

هذا معناه انك متأخر انت التكبير او هو ما استفتح اصلا على كل حال اذا بدأ بالفاتحة فاستمع الى قراءة الفاتحة لا خلاص ما عاد وش تدرك انتهى. الا المسبوق والمسبوق اللي يجي في الركعة الثانية مثلا خلاص يستفتح - [01:32:58](#)

إذا جاء في بداية الركعة الثانية أو بداية الثالثة أو بداية الرابعة يستفتح. المسبوق والله اعلم جزاكم الله خير والله اعلم
وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وآله وصحبه اجمعين - 01:33:20